

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢١ لسنة ١٩٨٤

بالتفوض في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في بعض الاختصاصات ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٢ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الاختصاصات ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٨٣ ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٨ لسنة ١٩٨٢ بتشكيل الوزارة ؟

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٨٣ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٨٤ بتأولى السيد/ كمال حسن على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية القيام بأعمال رئيس مجلس الوزراء بالنيابة بالإضافة إلى عمله ؟

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد/ كمال حسن على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية والقائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء بالنيابة في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في قرار رئيس الجمهورية رقمي ٣٠ لسنة ١٩٨٢ و٣٤٧ لسنة ١٩٨٣ المشار إليهما .

(المادة الثانية )

ينتهي هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٤٠٤ (١٠ يونيو سنة ١٩٨٤)

حسني مبارك